[43] بيان: ما ورد في هذا الخبر من عدم تقدم الاستطاعة على الفعل موافقا لاخبار أوردها الكليني في ذلك يحتمل وجوها: الاول: التقية لموافقته لما ذهب إليه الاشاعرة من أن للعبد قدرة وكسبا، مقارنة للفعل، غير مؤثرة فيه، ولمخالفته لما سبق من الاخبار الكثيرة الدالة على تقدم الاستطاعة وأن من لا يقول به فهو مشرك. الثاني: أن يكون المراد بالاستطاعة في أمثال هذا الخبر الاستقلال بالفعل، بحيث لا يمكن أن يمنعه عنه مانع، ولا يكون هذا إلا في حال الفعل إذ يمكن قبل الفعل أن يزيله ا عن الفعل ولو بإعدامه وإزالة عقله، أو شئ آخر مما يتوقف عليه الفعل. الثالث: أن يكون المعنى أن في حال الفعل يظهر الاستطاعة ويعلم أنه كان مستطيعا قبله، بأن أذن ا له في الفعل، كما ورد أن بعد القضاء لا بداء ; والاول أظهر. جا: علي بن مالك النحوي، عن محمد بن الفضل، عن محمد بن أحمد الكاتب، عن يموت بن المزرع، عن عيسى بن إسماعيل، عن الاصمعي، عن عيسى بن عمر قال: كان ذو الرمة الشاعر (1) يذهب إلى النفي في الافعال، وكان رؤبة بن العجاج (2) إلى الاثبات فيها، فاجتمعا في يوم من أيامهما عند بال بن أبي بردة - وهو والي البصرة - وبلال يعرف ما بينهما من الخلاف، فحضهما على المناظرة فقال رؤبة: وا ما يفحص طائر افحوصا ولا يقرمص سبع قرموصا إلا كان ذلك بقضاء ا وقدره، فقال له ذو الرمة: وا ما أذن ا للذئب أن يأخذ حلوبة عالة عيايل ضرايك، فقال له رؤبة: أفبمشيته أخذها ؟ أم بمشية ا ؟ فقال ذو الرمة: بل بمشيته وإرادته، فقال رؤبة: هذا وا الكذب على الذئب ! فقال ذو الرمة: وا الكذب على الذئب أهون من الكذب على

(1) اسمه غيلان بن عقبة، وكنيته أبو الحارث، أورد ذكره وأخباره ومن أشعاره أبو الفرج في الاغانى ج 16 ص 110 توفى في خلافة هشام بن عبد الملك وله أربعون سنة. (2) واسم العجاج عبد ا بن رؤبة، يتصل نسبه بزيد بن مناة الراجز المشهور من مخضرمي الدولتين ومن اعراب البصرة، سمع أبى هريرة والنسابة البكري، وعداده في التابعين، روى عنه معمر بن المثنى والنضر بن شميل، مات في زمن المنصور سنة 145 قاله ياقوت في ارشاد الاريب ج 4 ص 214.
